

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع عملية التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 23 من ربيع الآخر 1447 (16 أكتوبر 2025) والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة من الفاعلين والمتدخلين في الأسواق المعنية ؛
وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 8 جمادى الأولى 1447 (31 أكتوبر 2025) ؛

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبد الإلاه قشاشي ومقرر الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا الخلاصات والتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 11 من جمادى الأولى 1447 (3 نوفمبر 2025) ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع رسالة نوايا موقعة بتاريخ 23 مارس 2025، والتي تنص على شروط اقتناء شركة «Valoris Equity Fund» نسبة 80 % من رأسمال شركة «Société de Confection Tazi Export SARL» وحقوق التصويت المرتبطة به مما يجعل العملية خاضعة للتبليغ طبقا للمادة 13 من القانون رقم 104.12، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

قرار لمجلس المنافسة عدد 2025/ق/175 صادر في 11 من جمادى الأولى 1447 (3 نوفمبر 2025) المتعلق بتولي شركة «Valoris Equity Fund» المراقبة الحصرية لشركة «Société de Confection Tazi Export SARL».

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 11 من جمادى الأولى 1447 (3 نوفمبر 2025) طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تأكد رئيس فرع مجلس المنافسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقا لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة ؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0148/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 9 ربيع الآخر 1447 (2 أكتوبر 2025) المتعلق بتولي شركة «Valoris Equity Fund» المراقبة الحصرية لشركة «Société de Confection Tazi Export SARL»، عبر اقتناء نسبة 80 % من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد محمد هشام بوعباد رقم 169/2025 بتاريخ 13 من ربيع الآخر 1447 (6 أكتوبر 2025)، القاضي بتعيين السيدة لبنى مرحتي مقرر في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 23 من ربيع الآخر 1447 (16 أكتوبر 2025) ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة أن هذه العملية تهدف الى تمكين الجهة المقتنية من ترسيخ حضورها في قطاع النسيج والألبسة، من خلال توفير التمويل اللازم لتطوير أعمال الشركة مستقبلا، كما تهدف الجهة المقتنية الى المشاركة في تنمية الشركة المستهدفة من خلال تقديم خبراتها في مجال الإدارة والحكامة وتعزيز الإدارة العليا والمتوسطة، من أجل دعم تطوير الشركة المستهدفة ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، استنادا إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، فقد تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق المنتج والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، المرفق بالمرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكونها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتمادا على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق تصنيع وتوزيع ملابس «Jean denim» بالجملة. غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة، يمكن أن يبقى تحديد هذه السوق مفتوحا دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق المرجعية، ونظرا لخصائص العرض والطلب داخلها، فإن السوق المعنية هي ذات بعد عالمي، نظرا لكون نشاط الجهة المستهدفة موجه بصفة أساسية للتصدير، غير أنه يمكن أن يظل التحديد الجغرافي للسوق المعنية مفتوحاً دون الحاجة إلى تحديد أدق، خاصة وأن استنتاجات التحليل التنافسي ستظل دون تغيير ؛

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، أسفرت عن كون السوق الوطنية لتصنيع وتوزيع ملابس «Jean denim» بالجملة لن تتأثر بعملية التركيز الحالية، وذلك نظرا لـ:

- عدم تواجد أي ترابط أفقي بين أنشطة أطراف العملية في السوق المرجعية على المستوى الوطني، لكون الجهة المقتنية «Valoris Equity Fund» لا تنشط في السوق المعنية ؛
- كون الحصة السوقية للجهة المستهدفة في السوق المعنية لا تتجاوز نسبة 5% ؛
- تواجد عدد كبير من المنافسين المهمين الذين يقدمون خدمات مماثلة في هذه السوق ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي «Valoris Equity Fund» المراقبة الحصرية لشركة «Société de Confection Tazi Export SARL» عبر اقتناء نسبة 80% من رأسمالها وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطا من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاوة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بالمغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية** : «Valoris Equity Fund»، وهو صندوق استثماري على شكل هيئة توظيف جماعي للرأسمال، مرخص له بموجب القانون المغربي من طرف الهيئة المغربية لسوق الرساميل برخصة عدد AG/FPCC/002/2022، وتديره شركة «Valoris Capital» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي وهي متخصصة في إدارة صناديق الاستثمار، وهي شركة تابعة لـ «Valoris Group»، وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون المغربي، يقع مقرها الرئيسي في Angle Route d'El Jadida et Rue Abou Dhabhi، بالدار البيضاء، مسجلة بالسجل التجاري في المحكمة التجارية الابتدائية بالدار البيضاء تحت رقم 192849، وهي تعمل في مجال الاستشارات والهندسة المالية والاستثمار العقاري والوساطة في البورصة. وينشط صندوق الاستثمار «Valoris Equity Fund» في الاستثمار في الشركات الصغيرة والمتوسطة ؛

- **الجهة المستهدفة** : «Société de Confection Tazi Export SARL» هي شركة ذات المسؤولية المحدودة، خاضعة للقانون المغربي، ويقع مقرها الاجتماعي بالقطعة رقم 27، المنطقة الصناعية سيدي معروف، الدار البيضاء-المغرب، ومسجلة بالسجل التجاري لمدينة الدار البيضاء تحت عدد 46469، وهي متخصصة في تصنيع ملابس «Jean denim».

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 0148/ع.ت.إ/2025 بتاريخ 9 ربيع الآخر 1447 (2 أكتوبر 2025)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Valoris Equity Fund» المراقبة الحصرية لشركة «Société de Confection Tazi Export SARL».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 11 من جمادى الأولى 1447 (3 نوفمبر 2025)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، برئاسة السيد عادل بوكبير، وعضوية السيدين رشيد بنعلي وعبد السلام بنعبو.

الإمضاءات :

عادل بوكبير.

رشيد بنعلي. عبد السلام بنعبو.

ومن ثم، فإن عملية التركيز هذه ليس من شأنها الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات الأفقية في سوق تصنيع وتوزيع ملابس «jean» denim بالجملة :

وحيث إنه استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، لن ينتج عن عملية التركيز الاقتصادي هذه أي تأثير عمودي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية، وهو ما يقلل من إمكانية لجوء الأطراف لبعض الممارسات التي من شأنها عرقلة المنافسة أو الحد منها في السوق المرجعية، وذلك بالنظر لعدم تواجد ترايط ما بين أنشطة الشركات أطراف عملية التركيز من جهة، وكذا تواجد عدد مهم من المنافسين الوطنيين في هذه السوق من جهة أخرى؛

وحيث إنه لن يترتب عن العملية المبلغة أي تأثير تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المعنية، بالنظر لضعف الحصص التراكمية للأطراف المعنية على مستوى السوق المعنية، ما يجعل أي نهج لعمليات بيع متلازمة غير وارد. ومن ثم، فإن إنجاز عملية التركيز هذه ليس من شأنه الإخلال بالمنافسة على مستوى التأثيرات التكتلية؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة وكذا الأبحاث التي قامت بها مصالح مجلس المنافسة المكلفة بالتحقيق والبحث، تبين على أن هذه العملية لن يترتب عنها أي تأثير أفقي أو عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها،